

061 من 022 | شرح الملخص الفقهي | النكاح | ما يسقط نفقة

الزوجة وقسمها | صالح الفوزان | فقه | كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب الملخص الفقهي من الفقه الاسلامي للدكتور صالح بن فوزان فوزان درس مائة وستون. بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين. وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. وبعد ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:17](#)

واواصل الحديث معكم في موضوع العشرة بين الزوجين امتدادا لاحاديثنا السابقة حيث انتهينا الى بيان ما يسقط نفقة المرأة وحققها في القسمة عن زوجها فليكن ذلك موضوع حديثنا الان وبالله التوفيق - [00:00:35](#)

ومنه نستمد الاعانة والتسديد ومن ذلك ان المرأة اذا سافرت بلا اذن زوجها او سافرت باذنه لحاجتها الخاصة بها فانه يسقط حقها عليه من قسم ونفقة. لانها ان كان سفرها بغير - [00:00:53](#)

اذنه فهي عاصية كالناشز. وان كان سفرها باذنه لحاجتها الخاصة بها فقد تعذر على زوجها الاستمتاع بها لسبب من جهة ومن ذلك انه لو ارادها ان تسافر معه فابت ذلك فلا نفقة لها لانها عاصية بذلك - [00:01:10](#)

ومن ذلك انها ان امتنعت من المبيت معه في فراشه سقط حقها عليه من النفقة والقسم ايضا لانها بذلك تكون عاصية كالناشز ويحرم على الزوج ان يدخل على زوجة من زوجاته في ليلة ليست لها - [00:01:31](#)

الا لضرورة وكذا في نهارها الا لحاجة ومن وهبت قسمها لضررتها باذن الزوج او وهبته للزوج فجعله لزوجة اخرى جاز ذلك لان الحق في ذلك لهما وقد رضي بتلك الهبة - [00:01:50](#)

وقد وهبت سودة رضي الله عنها قسمها لعائشة رضي الله عنها وكان النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك يقسم لعائشة يومين واذا رجعت الواهبة وطالبت بقسمها قسم لها الزوج في المستقبل - [00:02:09](#)

ويجوز للزوجة ان تسامح زوجها عن حقها في القسم والنفقة ليمسكها وتبقى في عصمته لقوله تعالى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير - [00:02:28](#)

قالت عائشة رضي الله عنها هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها تقول امسكني ولا تطلقني وانت في حل من النفقة علي والقسم وسودة حين اسنت وخشيت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:46](#)

قالت يومي لعائشة رضي الله عنها. ومن تزوج بكرا ومعه غيرها اقام عندها سبعا ثم دار على نسائه بعد السبع ولا يحتسب عليها تلك السبع وان تزوج ثيبا اقام عندها ثلاثا ثم دار على نسائه بعد الثلاث ولا يحتسب عليها تلك الثلاث لحديث ابي قلابة - [00:03:07](#)

عن انس رضي الله عنه من السنة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبع وقسم واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلاثا ثم قسم قال ابو قلابة لو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم. رواه الشيخان. وان احبت الثيب ان - [00:03:29](#)

عندها سبعا فعل وقضى مثلن للبواقي من ذراتها ثم بعد ذلك يبتدأ القسم عليهن ليلة ليلة وذلك لحديث ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تزوجها اقام عندها ثلاثة ايام - [00:03:51](#)

وقال انه ليس بك هو ان على اهلك. فان شئت سبعت لك وان سبعت لك سبعت لنسائي. رواه احمد ومسلم وغيره ايها المستمعون

الكرام ومما يتعلق بهذا الموضوع مبحث النشوز والنشوز هو معصية الزوجة لزوجتها - [00:04:11](#)

زوجها فيما يجب عليها له وهو مأخوذ من النشس وهو ما ارتفع من الارض. فكانها ارتفعت وتعالى عن ما فرض عليها من المعاشرة بالمعروف ويحرم على الزوجة فعل ذلك من غير مبرر. فاذا ظهر للزوج من زوجته شيء من علامات النشوز - [00:04:31](#)

كأن لا تجيبه الى الاستمتاع او كأن تتناقل اذا طلبها فانه عند ذلك يعظها ويخوفها بالله ويذكرها ويذكرها بحقه عليها وما عليها من الائم اذا خالفته فان اصرت على النشوز بعد الوعظ - [00:04:51](#)

فانه يهجرها في المضجع بان يترك مضاجعتها ولا يكلمها مدة ثلاثة ايام فان اصرت بعد الهجر فانه يضربها ضربا غير مبرح اي غير شديد. لقوله تعالى واللّاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا. ان الله

كان - [00:05:09](#)

نعليا كبيرا واذا ادعى كل من الزوجين ظلم الاخر له وتعذر الاصلاح ما بينهما فان الحاكم يبعث حكمين عدلين من اهلها لان الاقارب اخبروا بالعلل الباطنة واقرب الى الامانة والنظر في المصلحة وعلى الحكمين ان ينوي الاصلاح لقوله تعالى - [00:05:35](#)

وان خفتهم شقاق بينهما فابعثوا حكما من اهله وحكما من اهلها ان يريدوا اصلاح يوفق الله بينهما ان الله كان عليما خبيرا. والحكمان يفعل والحكمان يفعلان الاصلاح. من جمع او تفريق بعوض او بدون عوض - [00:05:58](#)

وما انتهيا اليه من الحلول فانه يعمل به حلا للاشكال. والله اعلم. ايها المستمعون الكرام الى الحلقة القادمة باذن الله لمواصلة الحديث في بيان احكام النكاح والله الموفق والهادي الى سواء السبيل. والحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم - [00:06:18](#)

على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - [00:06:38](#)